كافرا ثم ازدادوا كفرا باضلال غيرهم لن تقبل في حق من اضلوهم توبتهم اذا لم
يزيلوا شبهاتهم واولئك بترك شبهاتهم هم الضالون وفيه اشارة الى انهم
لو لم يكتبهم ازالتها بالموت او بالغيبة البعيدة يرجى عفوها وكيف تقبل توبتهم
ولا يغني باضلالهم حسناتهم لو مات المضلون كفارا ان الذين كفروا باضلالهم
وماتوا وهم كفار لتركهم الشبهات عليهم فلن يقبل من احدهم افتدى عن جميعهم ملء
الارض ذهبا لو تصدق به المضل واعطى المضل عوضا عن اضلاله فانه لا ينتفع به و
كذا لو وجده وافتدى به ولو اعطوا به لم ينتفعوا به اذ اولئك لهم عذاب
اليم وما لهم من ناصرين من ثواب يدفعه او حجة او شفاعة ثم اشار الى ان انفاق
المال وان لم يقع فداء للكافر فهو في نفسه شريف لن تنالوا البر اي بر الله رحمته
ورضوانه حتى تنفقوا في سبيله مما تحبون اي بعض محبوبكم من المال او الجاه او النفس
وليس المطلوب انفاق النصف او الثلث او الربع بل ما تنفقوا من شيء حقير او عظيم
فان الله به عليم يجازيكم بقدره وانما كان انفاق المحبوب سبب نيل البر لان ترك
المحبوب من اجله من اسباب التقرب اليه لذلك تقرب يعقوب عليه السلام بترك
احب الطعام اليه اذا كان به عرق النسا فنذر ان شفي لم ياكل احب الطعام اليه
وهو لحم الابل ولشدة فدل بذا على انه كل الطعام الحلال في دين محمد صلعم كان حلا لبني اسرائيل
في عهد ابراهيم ونبينا عليهم السلام قبل ظلمهم ولم يحرم عليهم بعد ظلمهم الا ما حرم اسرائيل
وهو يعقوب عليه السلام على نفسه بنذره فكان تحريم يعقوب من قبل ان تنزل
التورية ولم يكن تحريم ابراهيم كما قالت اليهود واعترضوا بذلك على رسول الله صلعم
انك تزعم انك على ملة ابراهيم وكان لا ياكل لحوم الابل والبانها وانت تاكلها
فقال عليه السلام كان ذلك حلالا لابراهيم فقالوا كل ما تحرمه اليوم كان حراما على نوح
وابراهيم حتى انتهى الينا قل ان كذبتموني فاتوا بالتورية فاتلوها ان كنتم صادقين في
انها كانت محرمة في دين ابراهيم وان التورية لم تنسخ شيئا من احكامه فاذا اتوا بها
علم انكم تفترون على الله بانه قال بامتناع النسخ مع انه لا يمتنع عقلا فمن افترى على
الله الكذب من بعد ذلك اي ظهور نسخ التورية احكام ملة ابراهيم فاولئك هم
الظالمون بالتحكم على الله ومنعه من رعاية مصالح الازمنة واذا كانت التورية
ناسخة لبعض احكام ملة ابراهيم قل صدق الله فيما ذكر في هذا الكتاب من جواز
النسخ وانه نسخ به ما نسخ التورية من احكام ملة ابراهيم فاتبعوا ملة ابراهيم وهو

حنيفا

مقتضى امتناع النسخ ايضا كيف وليس في ملته ما في يهودية اليوم ونصرانيته
من الاعتقادات الفاسدة اذ كان حنيفا اي مايلا عن الاعتقادات الفاسدة
كيف وفي يهودية اليوم ونصرانيته تركه اثبات الولد والهية عيسى وما كان
من المشركين وكيف تزعمون انكم على ملة ابراهيم وقد كانت قبلته الكعبة بل
قبلة آدم وكيف تنكرون نسخ التورية احكام ملة ابراهيم وقد نسخ القبلة
بصخرة بيت المقدس ان اول بيت وضع للناس اي توجههم اليه في الصلوة
لتجمع قلوبهم في تلك الجهة مع تفرقهم في العالم للذي ببكة اي مكة لان الارض
دحيت من تحتها فهي مبدا الجسم الترابي فتوجه اليه يوجب توجه الروح الى مبدائه
واعتبار المبدائية يقتضي الاولية ولم تكن الصخرة قبلة ابراهيم ومن قبله لتقدمها
ولكنه جعل الارض من تحتها كان مباركا لان تبركات الارض انما خرجت ببيتها
فكانت في الاصل تحتها فيرجى للمتوجه اليها البركات المعنوية ولكون التوجه
اليها توجها الى الله كانت هدى للعالمين كيف وقد كوشف بالتوجه اليها في الصلوة
بالطواف حولها الحقائق الالهية والكونية كيف وفيه ايات بينات رمي الطير
اصحاب الفيل بحجارة من سجيل وتعجيل عقوبة من عاند فيه واجابة دعاء من دعا
تحت ميزابه واذعان النفوس لتوقيره من غير زاجر ومن اعظمها النازل منزلة
الكل مقام ابراهيم الحجر الذي قام عليه عند رفعه قواعد البيت كلما علا الجدار
ارتفع الحجر في الهواء ثم لين فغرقت فيه قدماه كانها في طين فبقي اثره الى
يوم القيمة ومن اياته ان من دخله كان آمنا من نهب العرب وقتالهم وقد
امن صيده واشجاره وكيف تنكرون كون الحج من دين ابراهيم وقد نسخته
التورية فنسخ نسخها هذا الكتاب فقال ولله اي يجب للتقريب اليه على الناس
حج البيت اي قصد زيارته من عرفات لنزوله منزلة بيت الله لو كان في مكان
ولكن انما يجب على من استطاع اليه سبيلا اي قدر على الذهاب اليه والرجوع
الى بيته بوجدان الزاد والراحلة مع نفقة الايل ومن كفر بفرضية الحج فلا يبالي
به كالم يبال بفرضه وهو اولى بعدم المبالات لقضاء على الاطلاق فان الله غني
عن العالمين قل يا اهل الكتاب الزاعمين انهم يومنون بجميع ايات الله لم
تكفرون بايات الله في بيته وايات التورية الدالة على وجوب الحج في ملة
ابراهيم وايات محمد عليهما السلام ولا تقتصرون على الكفر بها بل تجحدونها

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)